

WIPO/ACE/11/10

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 16 يونيو 2016

اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ

الدورة الحادية عشرة

جنيف، من 5 إلى 7 سبتمبر 2016

أنشطة الويبو لبناء القدرات والتدريب في مجال إذكاء الاحترام
للملكية الفكرية

وثيقة من إعداد الأمانة

ملخص

تُبرز هذه الوثيقة السمات الرئيسية لأنشطة بناء القدرات التي تضطلع بها أمانة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية من خلال البرنامج 17 "إذكاء الاحترام للملكية الفكرية". وتهدف إلى تقديم لمحة عامة عن إطار هذه الأنشطة ومحتواها وشكلها، تُنفذ هذه الأنشطة وفقا لولاية اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ (اللجنة)، وبما يتفق مع النتيجة المرتقبة ثالثا. 2 ("تعزيز قدرات الموارد البشرية القادرة على تلبية طائفة واسعة من المتطلبات اللازمة للاستخدام الفعال للملكية الفكرية من أجل التنمية في البلدان النامية، والبلدان الأقل نمواً، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية")، على النحو المحدد في برنامج وميزانية الويبو، وفي إطار التوصية 45 من توصيات جدول أعمال الويبو بشأن التنمية.

أولاً. الإطار

1. من المسلم به على نطاق واسع أن حماية الملكية الفكرية لا يمكن أن تعمل بصورة سليمة لصالح أصحاب الحقوق والجمهور بوجه عام إلا بقدر فهم حقوق الملكية الفكرية واحترامها، وتنفيذها حيثما تدعو الضرورة. وقد قررت الدول الأعضاء، في الجمعية العامة للمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) المنعقدة في 2008، اعتماد هدف الويبو الاستراتيجي السادس "التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية"، وهو هدف شامل يتطلب اتباع نهج شامل ومتكامل، أوسع بكثير

من مفهوم إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، ويدعو إلى تهيئة بيئة مواتية تعزز احترام الملكية الفكرية على نحو مستدام، انطلاقاً من روح التوصية 45 من جدول أعمال التنمية¹.

2. ويُعد برنامج الويبو رقم 17 ("إذكاء الاحترام للملكية الفكرية") البرنامج الرئيسي المكلف بتنفيذ الهدف الاستراتيجي السادس. ويمثل أحد أنشطة البرنامج 17، وفقاً للولاية المخولة للجنة²، والنتيجة المتوقعة ثالثاً.2 ("تعزيز قدرات الموارد البشرية القادرة على تلبية طائفة واسعة من المتطلبات اللازمة للاستخدام الفعال للملكية الفكرية من أجل التنمية في البلدان النامية، والبلدان الأقل نمواً، والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية") على النحو المحدد في برنامج وميزانية الويبو - في مساعدة الدول الأعضاء عن طريق تقديم أنشطة لبناء القدرات في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية³. وتحقيقاً لهذه الغاية، ينظم البرنامج 17، بالتعاون الوثيق مع مكاتب الويبو الإقليمية وإدارة الويبو للبلدان المتقدمة والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، أنشطة لبناء القدرات والتدريب في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية بصورة منتظمة بناء على طلب من، وبالتعاون مع الدول الأعضاء في الويبو - لا سيما البلدان الأقل نمواً والبلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. - أو مع منظمات حكومية دولية إقليمية (مثل: المنظمة الإقليمية الأفريقية للملكية الصناعية (أريبو) والمنظمة الأفريقية للملكية الفكرية (OAPI)). وتُنفذ هذه الأنشطة في شكل حلقات عمل وندوات واجتماعات تُعقد على المستويات الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية⁴. ويتم الإبلاغ عن أحدث الأنشطة التي تُنفذ مؤخراً في "أحدث أنشطة الويبو في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية" (الوثيقة ACE/11/2). كما تُتاح قائمة كاملة بالأنشطة والبرامج على موقع الويبو:
<http://www.wipo.int/enforcement/ar/activities/current.html>

3. وتهدف هذه الوثيقة إلى تقديم مزيد من المعلومات والأفكار المفيدة فيما يتعلق بأنشطة بناء القدرات التي نُظمت في هذا الإطار. وتركز الوثيقة على الأنشطة التي نُفذت في الثنائية 2014-2015، وحتى 15 يوليو 2016⁵. وتحتوي على كل من بيانات إحصائية وإيضاحات تتعلق بإعداد هذه الأنشطة ومضمونها. وللتوضيح، تقتصر أنشطة بناء القدرات التي يجري مناقشتها في هذه الوثيقة على الأنشطة التي نظمتها الويبو. يركز مضمون هذه الأنشطة في المقام الأول على موضوع إذكاء الاحترام للملكية الفكرية، وعلى البرامج التي صممها البرنامج 17 لهذا الغرض (بالتعاون مع الدولة العضو أو مع المنظمة الحكومية الدولية الإقليمية المقدمة للطلب). ولا تتناول هذه الوثيقة أنشطة بناء القدرات التي: (1) نظمتها منظمات حكومية أخرى (المنظمات الحكومية الدولية)، التي دُعِيَ إليها البرنامج 17 للمشاركة وتقديم العروض فحسب لا كشريك في التنظيم؛ أو (2) الأنشطة التي لا تكون قضايا إذكاء الاحترام للملكية الفكرية هي الموضوع الأساسي، وإنما واحدة ضمن عدد من قضايا الملكية الفكرية يجري تناولها. وعلى هذا، لا تتناول الوثيقة أنشطة مثل الدورات المقدمة من منظمة التجارة العالمية والويبو لمدرسي الملكية الفكرية، والمسؤولين الحكوميين. وترد الفئتان الأخيرتان من النشاط في قائمة أحدث الأنشطة⁶.

¹ انظر: <http://www.wipo.int/ip-development/ar/agenda/recommendations.html#f>.

² انظر الفقرة 114 (ثانياً) من تقرير الدورة 28 للجمعية العامة للويبو على الرابط:

(http://www.wipo.int/edocs/mdocs/govbody/ar/wo_ga_28/wo_ga_28_7.pdf).

³ انظر البرنامج والميزانية للثنائية 2016/2017 ص. 130 وما يليها، المتاح على الرابط: http://www.wipo.int/export/sites/www/about-wipo/ar/budget/pdf/budget_2016_2017.pdf.

الرابط: http://www.wipo.int/export/sites/www/about-wipo/ar/budget/pdf/budget_2014_2015.pdf.

⁴ يمكن الاطلاع على قائمة، يتم تحديثها بصفة مستمرة، بأنشطة بناء القدرات والبرامج المتعلقة بكل نشاط من هذه الأنشطة على الرابط:

<http://www.wipo.int/enforcement/en/activities/current.html>.


⁵ وتأخذ هذه الوثيقة في الحسبان أنشطة بناء القدرات المقررة حتى 15 يوليو 2016، لأغراض الإحصاءات الواردة في الأشكال من 1 إلى 4.

⁶ انظر الوثيقة ACE/11/2 سالف الذكر، وقائمة الأنشطة المتاحة على الرابط:

<http://www.wipo.int/enforcement/en/activities/current.html>

ثانياً. نطاق أنشطة بناء القدرات


4. ولا يوجد نهج "واحد مناسب" لجميع أنشطة بناء القدرات. إذ يجري إعداد البرنامج الخاص بكل نشاط من هذه الأنشطة - بغض النظر عما إذا كان التركيز على إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في ضوء الجزء الثالث من اتفاق الجوانب المتصلة بالتجارة في حقوق الملكية الفكرية (تريبس) أم على التدابير الوقائية، ومنها التوعية- بالتعاون الوثيق مع البلد أو البلدان المعنية. وتتم مواءمة البرامج لمراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية والقانونية السائدة، فضلاً عن بنية الجمهور ومستوى معرفتهم بالملكية الفكرية. وعادة ما تشمل قائمة المتحدثين خبراء دوليين، وخبراء وطنيين من البلد أو من البلدان المعنية، وموظفين من الويبو.
5. ولا تُنظم⁷ أنشطة بناء القدرات في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية إلا بناء على طلب من الدولة العضو أو من منظمة حكومية دولية إقليمية، مثل الأريبو أو المنظمة الأفريقية للملكية الفكرية. وتُنفذ هذه الأنشطة على المستوى الوطني أو (دون) الإقليمي أو الأقاليمي حسب الطلبات (انظر الشكل 1).



6. وتُخطط أنشطة التدريب في وقت مبكر بشكل كاف، وتُدرج في خطة العمل السنوية للبرنامج 17، وذلك بتنسيق وتعاون وثيقين مع المكاتب الإقليمية للأمانة.
7. وفي ضوء النقص الشديد في الموارد البشرية والمالية، يلزم البرنامج 17 إعطاء الأولوية لعدد فعاليت بناء القدرات التي يمكنه تقديمها في العام. ويجري الاختيار بالتنسيق الوثيق مع المكاتب الإقليمية والدول الأعضاء المقدمة للطلب. وتؤخذ عناصر مختلفة في الاعتبار عند إعطاء الأولوية للطلبات، مثل مبررات النشاط الذي تقدمه الدولة العضو المقدمة للطلب والإرادة السياسية ومستوى الالتزام؛ فضلاً عن تاريخ آخر فعالية أُقيمت لبناء القدرات في مجال إدكاء الاحترام للملكية الفكرية في هذا البلد، إن وُجدت (لإعطاء الأولوية للدول الأعضاء التي لم تستفد من هذه الأنشطة في الماضي القريب)؛ وتحليل التشريعات الوطنية (قد تقل الفائدة المرجوة من إقامة الفعالية قبل اكتمال العملية التشريعية، إذا كانت التشريعات ذات الصلة في مرحلة الاعتماد أو التعديل)؛ وقدرة معاهد التدريب ذات الصلة واستعدادها، إن وجدت، للمشاركة في الفعالية.


⁷ تدير الويبو بعض هذه الأنشطة الممولة من الصناديق الاستثنائية للدول الأعضاء. ولا يقتصر تنظيم هذه الأنشطة الممولة من هذه الصناديق على السلطات الوطنية أو الإقليمية التي تطلب النشاط، وإنما يشمل أيضاً السلطات العامة في الدولة العضو المؤسسة للصندوق. وفي هذه الحالة، تظل أمانة الويبو مسؤولة بصورة أساسية عن مضمون البرنامج، بهدف تحقيق الهدف الاستراتيجي السادس.

8. وفيما يتعلق بالفترة قيد النظر، بلغ إجمالي عدد أنشطة بناء القدرات 37 نشاطاً، كما بلغ إجمالي عدد البلدان المشاركة 84 بلداً. وفيما يلي عدد الأنشطة (انظر الشكل 2) والبلدان المشاركة (انظر الشكل 3) في كل إقليم⁸:



9. وقد يختلف الجمهور وهيكل البرنامج تبعاً لطبيعة طلب الدولة العضو أو المنظمة الحكومية الدولية الإقليمية المعنية. وفي حالة نموذجية تركز فيها فعالية بناء القدرات على الإنفاذ، قد يتألف الجمهور من القضاة أو من أعضاء النيابة العامة أو مسؤولي إنفاذ القانون (الجمارك، الشرطة، مديرية تفتيش السوق) (انظر الشكل 4). وحسبما يقضي الاتفاق مع الدولة العضو المقدمة للطلب، قد يكون النشاط أو لا يكون مفتوحاً لأعضاء المهن القانونية. ووفقاً لتقرير تقييم الهدف الاستراتيجي السادس الصادر في أكتوبر عام 2014⁹، يعطي البرنامج 17 الأولوية لتعزيز مؤسسات التدريب (أكاديميات الشرطة، ومعاهد التدريب القضائي، وغيرها). ونتيجة لذلك، تشارك هذه المعاهد التدريبية، كلما كان ذلك ممكناً، في أنشطة بناء القدرات.

⁸ الأقاليم المعنية هي: أفريقيا والمنطقة العربية وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي (أمريكا اللاتينية والكاريبي)، والبلدان التي تمر بمرحلة انتقالية والبلدان المتقدمة، وتشمل البلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية.
⁹ يمكن الاطلاع على تقرير أقسام الرقابة الداخلية بشأن تقييم "الهدف الاستراتيجي السادس: التعاون الدولي على إذكاء الاحترام للملكية الفكرية" على الرابط: <http://www.wipo.int/export/sites/www/about->
http://www.wipo.int/oversight/iaod/evaluation/pdf/evaluation_strategic_goal_vi.pdf. ويمكن الاطلاع على ملخص التقرير باللغة العربية في مرفق الوثيقة WIPO/ACE/10/2 على الرابط التالي:
http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/ar/wipo_ace_10/wipo_ace_10_2.pdf.



* انظر الفقرة 16: إقامة حلقة عمل إضافية بشأن التوعية والاتصالات في القاهرة، مصر

ثالثاً. محتوى أنشطة بناء القدرات

10. يصمم كل برنامج على النحو الذي يلبي مطالب واحتياجات الدولة العضو مقدّمة الطلب. ومع ذلك، هناك مجموعة نموذجية من الموضوعات تتناولها هذه الأنشطة. ويرد أدناه المحاور والموضوعات الرئيسية التي يجري تناولها بصورة منتظمة، مع شرح موجز للمحتوى الذي تغطيه.

ألف. موضوعات مستوحاة من أعمال اللجنة الاستشارية المعنية بالتنفيذ

11. في جميع أنشطة بناء القدرات، يبدأ البرنامج على وجه التحديد بتناول الهدف الاستراتيجي السادس للويبو ومفهوم إدكاء الاحترام للملكية الفكرية. ثم يقوم ممثل الويبو بوضع ظاهرة التعدي على حقوق الملكية الفكرية – لاسيما تقليد العلامات التجارية وقرصنة حق المؤلف – في سياق التنمية الاجتماعية والاقتصادية الأشمل، مؤكداً استرشاد الجهود الرامية إلى إدكاء الاحترام للملكية الفكرية بالتوصية 45 من جدول أعمال الويبو للتنمية.

12. ولهذا الغرض، فإن برامج عمل دورات اللجنة، والمعلومات والخبرات الوطنية المتبادلة في إطار اللجنة، تشكل ركيزة مهمة في توجيه المحتوى الموضوعي لبرامج بناء القدرات. وقد تبين من النقاش الذي جرى في الدورات السابقة للجنة أن تحقيق التوازن المناسب في إدكاء الاحترام لسياسة الملكية الفكرية، التي تجمع بين التدابير العقابية والوقائية، أمر من الأهمية بمكان لإحراز نتائج تلبي الاحتياجات والمصالح المتنوعة للدول الأعضاء وأصحاب المصلحة، بغية تعزيز السوق المشروعة للملكية الفكرية وتشجيع الامتثال لها. وينعكس هذا النهج المتكامل بصورة ماثلة في تصميم برامج بناء القدرات، حيث يمكن ملاحظة العناصر التالية المرتبطة ارتباطاً مباشراً مع برامج عمل اللجنة: مراعاة الظروف الاجتماعية والاقتصادية السائدة في البلد أو في البلدان المعنية¹⁰، بما في ذلك سلوكيات المستهلكين وتصوراتهم¹¹، والموازنة بين مصالح أصحاب الحقوق والمصلحة العامة¹²، الحاجة إلى استكمال جهود إنفاذ بنماذج بديلة وخيارات أخرى ممكنة من منظور الرفاهية الاجتماعية والاقتصادية، بما

¹⁰ فيما يتعلق بوثائق عمل اللجنة ذات الصلة، انظر بشكل خاص: إس. موسونغو، "التحديات على حقوق الملكية الفكرية وإنفاذ هذه الحقوق – مراعاة المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية والإنمائية" (WIPO/ACE/6/10): ج. سيابندا، "القرصنة والتقليد: الرؤى والتحديات الماثلة أمام البلدان الأفريقية" (WIPO/ACE/7/10).

¹¹ انظر أيضاً الفقرة 13 أدناه.

¹² انظر بشكل خاص، إس. موسونغو "مساهمة أصحاب الحقوق في الإنفاذ والتكاليف التي يتحملونها في سبيله، مع مراعاة التوصية 45 من جدول أعمال الويبو للتنمية" (WIPO/ACE/7/10).

في ذلك الجهود الرامية إلى زيادة الوعي¹³. ولا تقتصر هذه العناصر والعمل المنجز في إطار اللجنة على مجرد العرض في موضوع واحد، وإنما إعلام البرنامج بأكمله بنشاط بناء القدرات. إضافة إلى ذلك، يتم أيضا إبراز التنسيق والتعاون الاستراتيجي مع أصحاب الحقوق، ودورهم ومساهماتهم في مجال إذكاء الاحترام للملكية الفكرية¹⁴.

13. وفي هذا الإطار، يجري بانتظام مناقشة الموضوعات التالية، مع الاستناد إلى وثائق اللجنة ذات الصلة كمواد أساسية:

- سلوكيات المستهلكين وتصوراتهم للملكية الفكرية. يهدف هذا الموضوع إلى مساعدة القضاة ومسؤولي إنفاذ القانون للوصول إلى فهم أفضل للبيئة التي يجري فيها التعدي على حقوق الملكية الفكرية، وفهم الدور الذي يمكنهم الإسهام به في رفع مستوى الوعي باحترام الملكية الفكرية، إضافة إلى مهامهم القضائية ودورهم المتعلق بالإنفاذ¹⁵.

- إنفاذ حقوق الملكية الفكرية في البيئة الرقمية. وهذا موضوع آخر مكرر مطلوب من الدول الأعضاء، يستمد أهميته من التطورات التكنولوجية. وتجري مناقشة التطورات التشريعية والسوابق القضائية بشأن المسائل المتعلقة بدور مقدمي خدمة الإنترنت، وإجراءات الإخطار والسحب، وحجب المواقع الإلكترونية، وخطط الاستجابة التدريجية، فضلا عن مبادرات "تتبع الاموال"¹⁶.

- أيضا من الموضوعات المكررة، التي تُناقش في كثير من الأحيان في اجتماعات المائدة المستديرة، التحديات الماثلة أمام إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، وتوفير بيئة تُحترم فيها للملكية الفكرية بصورة مستدامة، والتعاون بين وكالات إنفاذ القانون المختلفة والمهام المنوطة بكل منها، ودور أصحاب الحقوق في مساعدة سلطات الإنفاذ¹⁷.

- وفي الغالب، يتم بحث الموضوعات التالية لأعضاء السلطة القضائية تحديدا:

- أحدث التطورات في السوابق القضائية في قانوني العلامات التجارية وحق المؤلف. وتستخدم أدوات مفيدة، مثل مجموعات قضايا الويبو بشأن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية¹⁸، كمرجع.

¹³ انظر الفقرة 13 أدناه.

¹⁴ هذه هي الموضوعات الرئيسية التي تناولتها اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ في دورتها الثالثة والرابعة.

¹⁵ انظر جيه. كاراجانيس "قرصنة وسائل الإعلام في الاقتصادات الناشئة: السعر وبنية السوق وسلوك المستهلك" (WIPO/ACE/6/5)، جيه. هاردي "تقرير بحثي عن ميمول المستهلك وأفكاره عن التقليد والقرصنة" (WIPO/ACE/6/6)، زد. توث "دراسات استقصائية عن توعية المستهلكين وسلوكياتهم فيما يتعلق بالتقليد في هنغاريا" (WIPO/ACE/8/4)؛ ك تسورو "دراسة عن القرصنة: فهم السوق الموازي في المكسيك" (WIPO/ACE/10/12).

إضافة إلى جميع وثائق اللجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ بشأن التعليم والتوعية ذات الصلة: وفيما يتعلق بالدورتين الأخيرتين للجنة، انظر الوثائق WIPO/ACE/9/12 حتى الوثائق WIPO/ACE/9/18 و WIPO/ACE/10/10 و WIPO/ACE/10/11 و WIPO/ACE/10/12 حتى WIPO/ACE/10/16 على الرابطين: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30137، و http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=36022.

¹⁶ انظر المساهمات المختلفة المقدمة، من بينها، في إطار الدورة التاسعة، الوثائق (WIPO/ACE/9/20-24)؛ (WIPO/ACE/9/27)؛ على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30137، والدورة العاشرة (WIPO/ACE/10/18)، و http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=36022، و WIPO/ACE/10/24 و WIPO/ACE/10/25، الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=36022.

من دورات اللجنة.

¹⁷ انظر، ضمن وثائق أخرى، وثائق الدورة السابعة للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ، المخصصة لموضوع "مساهمة أصحاب الحقوق في الإنفاذ والتكاليف التي يتحملونها في سبيله، مع مراعاة التوصية 45 من جدول أعمال الويبو للتنمية" على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=17445.

انظر أيضا محمد بابر "تعميم المسؤولية الاجتماعية للشركات نحو إذكاء احترام حقوق الملكية الفكرية" (WIPO/ACE/7/4).

¹⁸ http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/ar/intproperty/791/wipo_pub_791.pdf (باللغة العربية)؛ http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/intproperty/791/wipo_pub_791.pdf (باللغة الإنكليزية).

http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/fr/wipo_pub_629.pdf (باللغة الفرنسية)؛ http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/es/intproperty/627/wipo_pub_627.pdf (باللغة الإسبانية).

- آليات لاستكمال إنفاذ حقوق الملكية الفكرية، مثل الآليات الطوعية بين أصحاب الحقوق والوسطاء على الإنترنت والآليات البديلة لتسوية المنازعات.¹⁹

- قضايا القانون الدولي الخاص المتعلقة بالتعديت على الملكية الفكرية، ومناقشة الاعتبارات عبر الحدود في حالات التعدي على الملكية الفكرية، فيما يتعلق بالاختصاص القضائي والقانون الساري.²⁰

باء. موضوعات بشأن الجزء الثالث من اتفاق تريبس وتنفيذه

14. وتغطي الموضوعات المدرجة تحت هذا العنوان الإطار القانوني العام الواجب التطبيق لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية. وعادة يوجد موضوع واحد يتناول الإطار الدولي، الذي يركز على الجزء الثالث من اتفاق تريبس، وموضوع آخر بشأن الإطار الوطني، الذي يتعلق بالطريقة التي تُقَدِّمها أو يجري تنفيذ الجزء الثالث من اتفاق تريبس على المستوى الوطني للبلد أو البلدان المعنية.²¹ ثم يلي هذان الموضوعان العموميان موضوعات أخرى قد تشتمل، حسب الجمهور، على مزيد من التفصيل فيما يتعلق بمسائل محددة بشأن الإنفاذ، ضمن الإطار الذي توفره الأحكام المختلفة للباب الثالث من اتفاق تريبس وتنفيذه في القانون الوطني:

- الالتزامات العامة بموجب المادة 41، والحاجة إلى إجراءات عادلة ومنصفة بموجب المادة 42. وغالبا ما يكون هذا هو الإطار الذي تُناقش من خلاله قضايا، مثل النظم القضائية المتوازنة والفعالة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية، واحتمال إساءة استخدام إجراءات الإنفاذ.²²

- التدابير الحدودية. يتم بحث الحد الأدنى من الالتزامات والخيارات المنصوص عليها في المواد من 51 إلى 60 من اتفاق تريبس، وكذلك الكيفية التي يتم بها تنفيذ هذه الأحكام في القانون الوطني وتطبيقها. ويمكن للمشاركين، في إطار هذا الموضوع، طرح قضايا مثل "الإجراءات المبسطة"²³ أو تخزين السلع المخالفة والتخلص منها. وإضافة إلى ذلك، قد تُناقش قضايا، مثل تحليل المخاطر وإدارة المخاطر من جانب الجهات المختصة، والتحديات التي تواجهها في تطبيق التدابير على الحدود.

- المسائل الاستدلالية. يتم تناول الآليات الإجرائية لإثبات التعديت المزعومة على الملكية الفكرية بمزيد من التفصيل. كما يتم بحث التدابير التحفظية التي تهدف إلى جمع أدلة على حقيقة التعدي ونطاقه وأصله (المادة 50 (1) (ب) تريبس)، مثل أوامر "انظون بيلر" في بلدان القانون العام، وإجراء حجز التقليد

¹⁹ انظر أ. كريستي، "الآليات الاختيارية لتسوية منازعات الملكية الفكرية" (WIPO/ACE/8/10)؛ ت. كوك، "الإجراءات البديلة لتسوية المنازعات كأداة لإنفاذ حقوق الملكية الفكرية" (WIPO/ACE/9/3) وت. بارتون، و. ج. كوبر، "تسوية مشكلات الملكية الفكرية من خلال السبل البديلة لتسوية المنازعات" (WIPO/ACE/9/9). انظر أيضا الوثائق الأخرى التي نوقشت بشأن مسألة الآليات البديلة لتسوية المنازعات في الدورتين الأخيرتين للجنة الاستشارية المعنية بالإنفاذ 8 - WIPO/ACE/9/4 على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=30137؛ و9 - WIPO/ACE/10/4 على الرابط: http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=36022.

²⁰ انظر التقرير بشأن "قضايا القانون الدولي الخاص المتعلقة بمنازعات التعدي على حقوق الملكية الفكرية على الإنترنت مع العناصر العابرة للحدود: تحليل للنهج الوطنية" (http://www.wipo.int/edocs/pubdocs/en/wipo_rep_rfip_2015_1.pdf).

²¹ مع الأخذ في الاعتبار حقيقة أن البلدان الأقل نموا الأعضاء في منظمة التجارة العالمية تستفيد من الفترة الانتقالية المنصوص عليها في المادة 66 من اتفاق تريبس (حتى 1 يوليو 2021، رهنا باحتمال أن يزيد مجلس تريبس مدة الإعفاء)، لتنفيذ أحكام الاتفاق، بما في ذلك الجزء الثالث منه، في قانونها الوطني.

²² وفيما يتعلق بمسألة إساءة استخدام الإجراءات، انظر إس. موسونغو، "مساهمة أصحاب الحقوق في الإنفاذ والتكاليف التي يتحملونها في سبيله، مع مراعاة التوصية 45 من جدول أعمال الويبو للتنمية" (WIPO/ACE/5/10). و"الدعاوى الصورية" التي تناولها معهد البحوث الاقتصادية التطبيقية (IPEA) كذلك من خلال "مشروع دراسة عن إنفاذ حقوق الملكية الفكرية المنافي للمنافسة: الدعاوى الصورية" (WIPO/ACE/7/REF/IPEA). ويمكن الاطلاع على ملخص التقرير على الرابط التالي: http://www.wipo.int/edocs/mdocs/mdocs/ar/cdip_9/cdip_9_inf_6.pdf.

²³ "الإجراءات المبسطة"، التي لم ينص عليها اتفاق تريبس، هي الإجراءات متوخاة في بعض التشريعات الوطنية أو الإقليمية (مثال، الاتحاد الأوروبي) لضمان التخلص السريع من السلع المتعدية على الملكية الفكرية، بشروط محددة، منها موافقة المستورد/ المالك/ المرسل إليه البضاعة (التي قد تعتبر موجودة في بعض الحالات)، دون الحاجة إلى الشروع في إجراءات قضائية.

saisie- contrefaçon المائل في بلدان القانون المدني. والآليات الأخرى المستخدمة للحصول على الأدلة أو التعامل معها (تقديم الأدلة والقرائن، والمادة 43 من اتفاق تريبس؛ الحق الاختياري في الحصول على المعلومات، والمادة 47 من اتفاق تريبس، وآليات الإثبات "العادية" بما في ذلك شهادة الخبراء والشهود، وما إلى ذلك).

- الأحكام المدنية (سواء المؤقتة، من خلال تدابير تحفظية بموجب المادة 50 (1) (أ) من اتفاق تريبس، أم كعلاج تصحيحي بموجب المادة 44 من اتفاق تريبس).

- الأضرار (المادة 45 من اتفاق تريبس). شروط دفع التعويضات عن الأضرار ومقدارها، استنادا إلى القانون الساري وتطورات السوابق القضائية، وعادة ما تثير الكثير من المناقشات.

- التخلص من السلع المتعدية على الملكية الفكرية، والمواد التي استُخدمت في الغالب في ارتكاب التعدي خارج القنوات التجارية (سواء في إطار إجراءات مدنية أم جنائية، بما يتفق مع المواد، 46 و 59 و 61 على التوالي من اتفاق تريبس). وتم إيلاء الاهتمام لمسألة التخلص من هذه السلع بصورة سليمة بيئياً، والتحديات المطروحة أمام البلدان النامية.²⁴

- الإجراءات الجنائية والعقوبات. يتم بحث الحد الأدنى من الخيارات والمفاهيم السارية في هذا المجال (مثل: مفهوم "النطاق التجاري")، الذي نشأ بموجب المادة 61 من اتفاق تريبس، وكذلك الكيفية التي تنفذ بها القوانين الوطنية هذا الحكم. وإضافة إلى ذلك، تناقش مسائل أخرى أساسية، مثل دافع تجريم بعض أنواع التعدي على الملكية الفكرية، وشروط الشروع في الإجراءات الجنائية، والتناسب في الأحكام.²⁵

جيم. أدوات مرجعية

15. وإضافة إلى مجموعات قضايا الويبو آفة الذكر، تستفيد أنشطة بناء القدرات الموجهة لسلطات إنفاذ القانون والمدعين العامين بصورة أكثر تحديداً، من مواد الويبو التدريبية "التحقيق في جرائم الملكية الفكرية وملاحقتها قضائياً" كأداة مرجعية؛ إذ توفر هذه المواد توجيهات عامة بشأن العناصر القانونية للتقليد والقرصنة ومسائل التحقيق والاستدلال ذات الصلة. ويعمل البرنامج 17 مع عدد من السلطات الوطنية لوضع مواد تلي الاحتياجات المحلية. ويجري العمل على ترجمة هذه المواد إلى اللغات العربية والفرنسية والإسبانية.

دال. أنشطة محددة لبناء القدرات بشأن التوعية

16. وبناء على طلب السلطات الوطنية أو الإقليمية، ينظم البرنامج 17 أيضاً أنشطة لبناء قدرات مكاتب الملكية الفكرية بشأن موضوع التوعية والاتصالات. وفي 2015، عُقدت إحدى حلقات العمل هذه في القاهرة، مصر، بالتعاون مع جامعة

²⁴ إلى جانب العمل الذي اضطلع به بشأن هذا الموضوع في اللجنة الاستشارية المعنية بالإفاد (انظر د. بلاكمور، "دراسة تتعلق بالطرائق الحالية للتخلص من السلع المقلدة والسلع الناتجة عن القرصنة وتدميرها في إقليم آسيا والمحيط الهادئ" (WIPO/ACE/6/8))، وحلقات عمل عقدتها أمانة الويبو وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (UNEP) خصيصاً من أجل هذه المسألة عام 2012:

(http://www.wipo.int/export/sites/www/enforcement/en/activities/pdf/program_bangkok.pdf)، وعام 2013: (http://www.wipo.int/meetings/en/details.jsp?meeting_id=31303)

²⁵ انظر وثائق العمل الموضوعية للدورة الثانية للجنة الاستشارية المعنية بالإفاد. انظر أيضاً: إل. هارمز، "إنفاذ حقوق الملكية الفكرية بالعقوبات الجنائية. تقييم" (WIPO/ACE/4/3)، إس موسونغو، "مساهمة أصحاب الحقوق في الإنفاذ والتكاليف التي يتحملونها في سبيله، مع مراعاة التوصية 45 من جدول أعمال الويبو للتنمية" (WIPO/ACE/5/10)

الدول العربية، وتضمنت عرضاً لأدوات التوعية وتبادل الخبرات الوطنية، ومعلومات عن سلوك المستهلكين تجاه الملكية الفكرية.

هاء. شكل أنشطة بناء القدرات وتقييمها

17. وُصِّمَت أنشطة بناء القدرات بحيث تكون تفاعلية قدر الإمكان. ويجري بانتظام عقد مناقشات جماعية، وموائد مستديرة، وسيناريوهات للتدريب، تتطلب مشاركة فعالة من الجمهور.

18. وتضم قائمة المتحدثين، الذين يقدمون أنشطة بناء القدرات، موظفين من الويبو ومتحدثين محليين ومتحدثين دوليين عادة ما تتكفل أمانة الويبو بتمويل مشاركتهم. ويجري اختيار المتحدثين استناداً إلى الخبرة المطلوبة في هذا الشأن، بما يتماشى مع البرنامج أو مع موضوعات معينة يتناولها البرنامج. وكلما أمكن، تتم دعوة متحدثين من منظمات حكومية دولية شريكة للمشاركة في البرامج (على سبيل المثال، متحدث من منظمة الجمارك العالمية للحديث عن موضوعات تتعلق بالتدابير الحدودية). وإضافة إلى هؤلاء المتحدثين، قد تتم دعوة ممثلين عن جمعيات أصحاب الحقوق، على نفقتهم الخاصة، لتقديم عروض و/أو المشاركة في واحدة أو أكثر من الموائد المستديرة فيما يتعلق بدور هذه الجمعيات وتعاونها مع السلطات العامة.

19. ويأتي هذا التعاون مع المنظمات الحكومية الدولية وأصحاب الحقوق في إطار الولاية المخولة للجنة التي تدعو إلى "التنسيق مع منظمات معينة، ومع القطاع الخاص لمكافحة أنشطة التقليد والقرصنة".

20. وتخضع جميع أنشطة بناء القدرات لعملية تقييم، تتم من خلال استمارة استبيان، يُطلب فيها إلى المشاركين في حلقات العمل بيان مدى الاستفادة من الحلقات في ممارستهم اليومية لمهنتهم، ومستوى رضاهم عنها، وتقديم المزيد من التعليقات، إن وجدت. وفيما يلي متوسط الأرقام المتعلقة بأنشطة بناء القدرات للثنائية 2014-2015:

- الاستفادة: 92.40%

- الرضا: 91.50%

[نهاية الوثيقة]